

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه كما يُحِبُّ ربنا ويرضى، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الحمد في الآخرة والأولى، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله المصطفى، وخليله المجتبي، صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه ومن بهداهم اهتدى، وسلّم تسليماً كثيراً.

أما بعد:

فقد كنتُ أقيّد بعض المسائل الهامّة التي تمر بي؛ حرصاً على حفظها، وعدم نسيانها، في دفتر، وسميتها: «فرائد الفوائد». وقد انتقيتُ منها ما رأيته أكثر فائدة، وأعظم أهمية، وسميتُ ذلك: «المنتقى من فرائد الفوائد».

أسأل الله تعالى أن ينفع به، وأن يجعلَ لطلبة العِلْمِ فيه أسوة، ومَنْ سَنَّ في الإسلام سنةً حسنةً، فله أجرُها وأجرُ من عمل بها إلى يوم القيامة.

المؤلف

فهرس كتاب «المنتقى من فرائد الفوائد» مرتباً على الفنون

الرقم العام الرقم الخاص الصفحة

١ - التفسير

- | | | | |
|---|---|---|----------|
| ١ | ١ | الفائدة من قص إهلاك الأمم علينا مع أن هذه الأمة لن تهلك إلا إهلاكاً على سبيل العموم | ١٥٥ |
| ٢ | ٢ | من الخطأ أن نقرر أن القرآن يقرر النظرية السديمية | ٢٢٦ |
| ٣ | ٣ | الفائدة من التعبير بالتسييح في سورة الإسراء أمام ذكر الإسراء بنبيه | ١١٤ |
| ٤ | ٤ | ٤ مفهوم الشرط في قوله تعالى: ﴿فَإِذَا أَحْصَيْنَ فَإِنَّ أْتِيكَ بِفَتْحِشَةٍ فَلَمَّيْنَنَ نَصْفٌ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ﴾ هل هو معتبر أم لا؟ | ١٢١ |
| ٥ | ٥ | ٥ من الاشكالات علينا قوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ﴾ | ١٤٤ |
| ٦ | ٦ | ٦ قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى رَبِّكَ كَيْفَ مَدَّ الظِّلَّ﴾ اختلف المفسرون في هذه الآية في موضعين: أ- المراد بالظل ب - ﴿ثُمَّ قَبَضْنَاهُ إِلَيْنَا قَبْضًا يَسِيرًا﴾ | ١٢٢ |
| ٧ | ٧ | ٧ قوله تعالى: ﴿كُنْتُ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبْرَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ﴾ | ١٢٩، ١٢٨ |
| ٨ | ٨ | ٨ قوله تعالى: ﴿أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا﴾ | ١٣٥ |

٢- الحديث

- ٩ ١ من شروط الحكم بالصحة للحديث ٢١٢
- ١٠ ٢ أكثر الصحابة رواية للحديث ١٦١
- ١١ ٣ آخر قرن الصحابة/ التابعين/ تابعي التابعين ٢٤١
- ١٢ ٤ الدليل على جواز نقل الحديث بالمعنى ١٦٩
- ١٣ ٥ الخلاف في عدد الأحاديث التي رواها ابن عباس مباشرة ٢١٠
- ١٤ ٦ العبادة ١٧٨
- ١٥ ٧ كلام شيخ الإسلام على البيهقي ٢٢٩
- ١٦ ٨ انقلاب بعض الأحاديث على بعض الرواة ١٨
- ١٧ ٩ الفرق بين قوله ﷺ : «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا، فهو رد» وبين : «مَنْ أَحَدَّثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ، فَهُوَ رَدٌّ» ١٢٠
- ١٨ ١٠ الجمع بين الأمر بالتيامن وإعجابه ﷺ به، وبين كونه يعطى فيشرب ثم يعطيه مَنْ على يمينه ٢٢٩
- ١٩ ١١ المستحضات في عهد النبي ﷺ ١٩٦
- ٢٠ ١٢ الروايات في أحاديث المستحاضة ١٤٤
- ٢١ ١٣ كلام العلماء على حديث فاطمة ١٤٥
- ٢٢ ١٤ في حج أزواج النبي ﷺ ومنع عمر لهنَّ ١٩٥
- ٢٣ ١٥ قوله ﷺ لأم هانئ: «عمرة في رمضان تعدل حجة» ١٦٥
- ٢٤ ١٦ حديث ابن مسعود: «أن النبي ﷺ كان في الركعتين الأولىين كأنه على الرضف» ٢٢٤
- ٢٥ ١٧ إفطار النبي ﷺ في غزوة الفتح في رمضان ٢٣٩
- ٢٦ ١٨ أحاديث في دخول شهر رمضان وخروجه ٢٠٣-٢٠٥
- ٢٧ ١٩ الجواب عن قصة أم حرام بنت ملحان في دخولها على النبي ﷺ

- ٢٣٢ ونومه عندها
- ٢٨ ٢٠ حديث عائشة أن النبي ﷺ قال لأسماء: «إِنَّ المرأةَ إِذَا بَلَغَتْ سنَّ
٢٢٣ المحيضِ» ضعيف من وجوه
- ٢٩ ٢١ حديث أن ثواب عبادة الصبي لو الولديه ٩١
- ٣٠ ٢٢ استشكل حديث عائشة في قصة بريرة من وجهين ٩٦
- ٣١ ٢٣ حديث أبي هريرة: «إنا إذا رأيناك، رقت قلوبنا» ١٢٩
- ٣٢ ٢٤ حديث حنظلة؛ أنه لقي أبا بكر، فقال له: «نافق حنظلة» ١٢٩
- ٣٣ ٢٥ حديث: «أَيُّما مسلم شهد له أربعة بخير، أدخله الله الجنة» ١١٨
- ٣٤ ٢٦ حديث ابن مسعود: «ليس من عملٍ يقربكم إلى الجنة إلا وقد
٨٣ أمرتكم به»
- ٣٥ ٢٧ حديث حذيفة: «لا ينبغي لمسلم أن يُذِلَّ نفسه» ١٨٣
- ٣٦ ٢٨ حديث عائشة: «كان النكاحُ في الجاهلية على أربعة أنحاء» ١٦٠
- ٣٧ ٢٩ حديث الحارث بن مالك: «كيف أصبحت يا حارث؟ قال:
٩٠ أصبحت مؤمناً حقاً»
- ٣٨ ٣٠ حديث ابن عباس: «من أنظر معسراً، أو وضع عنه، وقاه الله من
٨١ فيح جهنم»
- ٣٩ ٣١ حديث ابن عمر: «مَنْ أَحْسَنَ أن يتكلم بالعربية، فلا يتكلمَنَّ
٧٢ بالفارسية»
- ٤٠ ٣٢ المدفون الذي لفظته الأرض ٢٠٧
- ٤١/٤٢ ٣٣/٣٤ قصة عائشة في هجرها لابن الزبير، وفيها من الفوائد:
- أ- إجراء النذر مجرى اليمين
- ب- أن الحجاب الذي كان لأمهات المؤمنين ليس كالحجاب الذي
٢٤٦-٢٤٥ لغيرهن

٨٠ - ٧٩	٣٥ أحاديث في فضل هذه الأمة	٤٣
٨٢	٣٦ أحاديث في تعليم النساء الكتابة	٤٤
١٦٩	٣٧ الذين يظلمهم الله في ظله يوم القيامة	٤٥
٣- العقيدة		
	١ تعريف الإسلام / ما ذكره النبي ﷺ أكثر من الخمس المذكورة في حديث ابن عمر / الأعمال تنقسم إلى ثلاثة أقسام	٤٦
٤	٢ الإسلام يتناول مَنْ أظهره ولم يكن معه إيمان، وَمَنْ أظهره وصدَّق تصديقاً مجملاً	٤٧
٧	٣ الدليل على أَنَّ الإيمان يطلق على الأعمال الظاهرة التي هي الإسلام	٤٨
٨٨	٤ تفاضلُ الإيمان، وتبعُّضه، وانقسام الناس فيه	٤٩
٥	٥ مراد النبي ﷺ بقوله : «وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل»	٥٠
٧	٦ إذا وجَبَ الإيمان على شخص فآمَنَ ولم يدرك أن يأتي بشرائع الإيمان	٥١
٩	٧ لا يُدعى الله إلا بأسمائه الحسنی	٥٢
٧	٨ أقسام ما يجري صفة أو خبراً عن الله	٥٣
١١	٩ كل صفة لا بد لها من محلّ تقوم به	٥٤
٨	١٠ ليس ما عُلِمَ إمكانه جوِّز وقوعه	٥٥
٩	١١ جميع ما أخبر الله به عن نفسه إنما هو خبرٌ عن ذاته	٥٦
٢٤١ - ٢٤٠	١٢ قول السِّفَّارينيّ عند ذكر الاستواء : «قد تعالى أن يُحدَّ»	٥٧
٩٩ - ٩٨	١٣ قول ابن كُلاب في كلام الله، ومخالفة الأشعري له	٥٨
٩٩	١٤ الفلاسفة وصفوا الله بأنه عَقْلٌ وعَاقِلٌ ومعقول	٥٩
١٤٠	١٥ انقسام التجهُّم	٦٠
٧٦		

- ٦١ ١٦ المعتزلة وسبب تلقيبهم بالجهمية ٧٨
- ٦٢ ١٧ التزام المعتزلة نفي الصفات عن الله، وبيان أصل ضلالهم في
القدر والصفات ٨
- ٦٣ ١٨ انقسام الناس في أفعال العباد ١٠٣
- ٦٤ ١٩ أقسام ما يصدُرُ من العبد من الأفعال ١٥١
- ٦٥ ٢٠ مراتب القضاء والقدر ١٠٧
- ٦٦ ٢١ الرضا بالقضاء ١١٠
- ٦٧ ٢٢ ومن توهم من القدرية، أو نقلَ عنهم: أن الطاعة من الله،
والمعصية من العبد، فهو جاهل بمذهبهم ١٣٤
- ٦٨ ٢٣ الخلاف في أوّل ما خلق الله، هل هو القلم أو العرش؟ ١٠١
- ٦٩ ٢٤ الناس في المعاد على أربعة أقوال ١٢٨
- ٧٠ ٢٥ سؤال الملكين، هل يعم كلّ ميت؟ ١٣٨
- ٧١ ٢٦ إذا أضاف الإنسان الشيء إلى سببه الصحيح المعلوم ١١٤
- ٧٢ ٢٧ قول: عبدي وأمتي، ومولاي وربّي ٧٣
- ٧٣/٧٤/٧٥ ٢٨/٢٩/٣٠ الدليل على جواز قول «لعمرى» ١٦٠، ٢١٥
- ٧٦ ٣١ لسوء التصرّف سببان ١٥٦
- ٧٧ ٣٢ الفرق بين الرسول والنبي ٢٣٩
- ٧٨ ٣٣ العلامات التي تحصل بها النبوة ٢٣٩
- ٧٩ ٣٤ الأنبياء المذكورون في القرآن ٨٣
- ٨٠ ٣٥ سد يأجوج ومأجوج ١١٨
- ٨١ ٣٦ لم يبعث إلى الجن نبيٌّ قبل نبينا محمد ﷺ ٧٩
- ٨٢ ٣٧ أحوال الجن مع الإنس ٢٣٨
- ٨٣ ٣٨ لا يحكم على الشخص أنه كافر حتى تثبتَ في حقه شروط التكفير ١٩

- ٢٣٧ ٨٤ ٣٩ التكفير يختلف بحسب اختلاف حال الشخص
٢٤٧-٢٤٨ ٨٥ ٤٠ المشهود لهم بالجنة

٤- أصول الفقه

- ١٨-١٤ ٨٦ ١ كلُّ معقولين لا بد فيهما من إحدى نسب أربع/ أقسام التباين
٧٢ ٨٧ ٢ اللازم ثلاثة أقسام
٧١ ٨٨ ٣ الفرق بين العلة والسبب
٥٢ ٨٩ ٤ التخيير في الشرع نوعان
٤٩ ٩٠ ٥ نفي القبول هل هو نفي للصحة أم لا؟
٢٣١ ٩١ ٦ الاحتمالات العقلية لا مدخل لها في الأمور النقلية
١٦٨ ٩٢ ٧ تعليل الأحكام بالخلاف
٢٠٣ ٩٣ ٨ قولهم : ما من عموم إلا وقد خصَّ
٥٢ ٩٤ ٩ مراعاة الحكم العامّ مقدّم على ما كان مختصّاً بحالة دون أخرى
١٦٢ ٩٥ ١٠ التوقف عن الجواب ليس بقول
١٥٣ ٩٦ ١١ مسائل في الاستفتاء
١٢ ٩٧ ١٢ كثير من العلماء قد صاروا إلى أقوال متمسّكهم فيها عدم العلم
٢٤٢ بالمخالف ، وأقسام العلماء في ذلك
٢١٢ ٩٨ ١٣ أجوبة غريبة تقع من كبار أهل العلم
١٠٩ ٩٩ ١٤ مدار المسائل التي يتعلّق بها الاحتياط على ثلاث قواعد
١٣٠ ١٠٠ ١٥ أربع قواعد يدور الدّينُ عليها

٥- الفقه

- ١٥٤-١٥٣ ١٠١ ١ المواضع التي احتج فيها الأصحاب بحديث عمرو بن شعيب
٢٤٧ ١٠٢ ٢ المواضع التي يُكتفى فيها بالعدالة الظاهرة على المذهب
١٢١ ١٠٣ ٣ القاعدة العامة في المذهب فيما إذا اجتمع مبيح وحاضر

- ١٠٤ ٤ قولهم : فيه نظر ، أقوى من قولهم : فيه شيء ١٦٧
- كتاب الطهارة**
- ١٠٥ ١ شروط الاستجمار تسعة ٢٠
- ١٠٦ ٢ وصل المرأة شعرها بغير الشعر ٢٢١
- ١٠٧ ٣ هل التيمم يرفع الحدث ، أو يبيح ما لا يحل فعله مع الحدث ٢٠٢
- ١٠٨ ٤ أقسام الأشياء النجسة ٢٠ - ٢١
- ١٠٩ ٥ الدماء التي تصيب المرأة على المذهب خمسة ٩٥
- ١١٠ ٦ الصفرة والكدر في دم الحيض ٢١٥
- ١١١ ٧ الأشياء التي يفارق فيها النفاس الحيض ٢٢
- كتاب الصلاة**
- ١١٢ ١ استشكال بعض الناس التفقد في صلاة الفجر ١٤٧
- ١١٣ ٢ صفات الأذان والإقامة عند العلماء ٢٢٧
- ١١٤ ٣ كيفية وضع الشاخص لوقت صلاة الظهر والعصر ١٤٦
- ١١٥ ٤ استشكل قول الأصحاب في المجتهدين في القبلة إذا اختلفا ١١١
- جهة
- ١١٦ ٥ حكم المياثر الحمر والبرانس ٢٢٧
- ١١٧ ٦ الكعبة قبله إبراهيم وغيره من الأنبياء ١٢٤
- ١١٨ ٧ الوسواس يعرض لكل من توجه إلى الله بذكر أو غيره ٨٥ - ٨٦
- ١١٩ ٨ السكته بين الفاتحة والسورة ٢٢٧
- ١٢٠ ٩ البريد أربعة فراسخ . . . إلخ ١٣٨
- ١٢١ ١٠ مسافة الميل تسعة أمتار . . . إلخ ١٣٨
- ١٢٢ ١١ أقسام الناس في الجمعة ٢٣
- ١٢٣ ١٢ قراءة الكتاب يوم الجمعة على الناس بعد الصلاة ١٢٨

٢٢٢	١٣ تضميخ الجنائز بالزعفران	١٢٤
٢٣٢	١٤ القراءة في الماء وصبه على المريض	١٢٥
١٧٤ - ١٧٢	١٥ أحوال إجراء العملية لإخراج الجنين	١٢٦

كتاب الزكاة

٥٤	١ إذا اختلفت نيته في النصاب ، فلا يخلو من حالين	١٢٧
٢٥ - ٢٤	٢ خصائص أنواع السائمة	١٢٨
٢٤	٣ الأمور التي تفارق فيها السائمة غيرها	١٢٩
٥٣	٤ إذا أبدل نصاب سائمة بمثله ، فعلى أربعة أقسام	١٣٠
٢٥	٥ أنواع الخلطة	١٣١
٢٥	٦ شروط الخلطة نوعان : عامة وخاصة	١٣٢
٢٦	٧ مقدار الأنصباء : الحبوب - العسل - الذهب - الفضة	١٣٣
٢٧	٨ الحبوب إذا تَلَفَتْ ، فلها ثلاث حالات	١٣٤
٢٧	٩ من الفروق بين الركاز وغيره	١٣٥
٥٥	١٠ النية في إخراج الزكاة على أربعة أقسام	١٣٦

كتاب الصيام

٢٨	١ أقسام الناس في صيام رمضان	١٣٧
١٥٠	٢ من أفطر والصوم واجب عليه ، فإنه يلزمه الإمساك والقضاء	١٣٨
	٣ ليس في الأدلة ما يقتضي أن المفطر الذي جعله الله ورسوله مفطراً هو ما كان واصلاً إلى دماغ أو بدن	١٣٩
٢١١	٤ استعمال الحقنة للصائم	١٤٠

كتاب الحج

٤٤	١ كل سفر ولو قصيراً فلا بد فيه من محرّم للأنتى ، إلا في أربعة مواضع	١٤١
----	---	-----

- ١٤٢ ٢ الأقصى اسمٌ للمسجد كلاً، ولا يسمَّى هو ولا غيره حرماً ٢٠٦
- ١٤٣ ٣ الحكمة في توقيت المواقيت واختلافها في البعد ٥٢
- ١٤٥ ٤ تفصيل القول في طواف وسعي الحامل والمحمول ١٥٨
- ١٤٦ ٥ أقسام محظورات الإحرام من حيث العذر بالجهل والنسيان والإكراه ٣٣
- ١٤٧ ٦ الأشياء التي يفرَّق بين ابتدائها واستدامتها في الإحرام ٣١
- ١٤٨ ٧ إذا مسَّ بيده طيباً تطيَّب به قبل إحرامه، أو أعاد ثوباً مطيباً بعد أن خلعه ١٤١
- ١٤٩ ٨ أنواع الفدية : أ- فدية ترتيب ب- فدية تخيير ٣٢-٣١
- ١٥٠ ٩ أقسام الفدية : أ- ما جاز إخراجها في الحرِّم، وحيث وجد سببه ب- ما تعيَّن في الحرِّم ٣٣-٣٢
- ١٥١ ١٠ أزمان ذبح الفدية ٣٢
- ١٥٢ ١١ جزاء الصيد ١٤٠
- ١٥٣ ١٢ أحكام الصيد في الإحرام ٣٠
- ١٥٤ ١٣ ضمان شجر الحرِّم ١٤١
- ١٥٥ ١٤ سئل عن متمتع قدَّم سعي العمرة على طوافها جاهلاً، ثم تحلَّل منها وأحرَم بالحج ١٢٤
- ١٥٦ ١٥ توهم بعض الناس في قصة حياض عائشة وهي معتمرة: أن النبي ﷺ أباح لها السعي وهي لم تطف ٢٣٦
- ١٥٧ ١٦ الخلاف في المتمتع هل يلزمه سعيان أو يكفيه سعي واحد؟ ٢٣٦
- ١٥٨ ١٧ فيمن ترك طوافاً واجباً، وتحت ذلك صورتان ٢٩
- ١٥٩ ١٨ الخلاف في جواز التشريك في الشاة الواحدة ٦٦
- ١٦٠ ١٩ إذا ضحَّى بأضحية غيره، فعلي قسامين ٣٣
- ١٦١ ٢٠ كيفية نحر الإبل ٧٠

- ١١٩ ١٦٢ ٢١ بيان اختصاص العقيقة بالأسابيع
كتاب الجهاد
- ٣٣ ١٦٣ ١ شروط وجوب الجهاد
- كتاب البيوع**
- ١٥٣ ١٦٤ ١ العقود التي يصح تعليقها
- ١٦٥ ٢ كل عقد يباح تارة ويحرم أخرى ، فإنه إذا فعل على الوجه
 المحرم ، لم يكن لازماً
- ١٣٢ ١٦٦ ٣ المبيع في وعائه على أربعة أنواع
- ٣٦ ١٦٧ ٤ صور تفريق الصفقة ثلاث
- ٣٦ ١٦٨ ٥ أنواع التسعير
- ١٣٣-١٣٢ ١٦٩ ٦ لقبض المبيع ونحوه بكييل صور
- ١٦٢ ١٧٠ ٧ مؤونة الرد في الإقالة على البائع ، وفي الفسخ على المشتري
- ٨٦ ١٧١ ٨ إذا انتقلت الأرض وفيها غراس أو بناء ، فعلى ثمانية أنواع
- ٣٧ ١٧٢ ٩ إذا انتقلت الأرض وفيها زرع ، فعلى ثمانية أنواع
- ٤٠ ١٧٣ ١٠ بيع الدين الذي في الذمة جائز بشروط
- ١٦٣ ١٧٤ ١١ لو أقرضه نقداً أو فلوساً ، فحرم السلطان المعاملة بذلك
- ١٧٢ ١٧٥ ١٢ إذا بيعت العين المؤجرة أو المرهونة ونحوها مما يتعلق به حق غير
 البائع وهو عالم ولم يتكلم ، لم يملك المطالبة
- ٢١٤-٢١٣ ١٧٦ ١٣ لو أراد قضاء الدين عن المدين ، لم يجبر المدين ولا الغريم
 على القبول
- ١٠٢ ١٧٧ ١٤ وجوب السترة لمنع مشاركة الأسفل
- ٨٥ ١٧٨ ١٥ إذا أقر السفية بحد ونحوه
- ٨٤ ١٧٩ ١٦ إذا أنبت شعراً خشناً حول قبله ، حكم ببلوغه
- ٤٨

- ١٨٠ ١٧ ولا يلزم ربَّ الحق دفعُ الوثيقة المكتوب فيها الدَّين ونحوه إلى مَنْ كان عليه ١٥٨
- ١٨١ ١٨ وما قبضه أحد الشريكين من دَيْنٍ مشتركٍ بإرث، فشريكه مخيَّر ١٩٩
- ١٨٢ ١٩ في ضمان الأجير المشترك ١٥٧
- ١٨٣ ٢٠ لو غرس المشتري من الغاصب ولم يعلم بالحال ١٧١
- ١٨٤ ٢١ المثلي كلُّ مكيل أو موزون . . . ويضمن بمثله إلا في صور ٤٢-٤٣
- ١٨٥ ٢٢ إذا نفى أن يكون عنده ودیعةٌ، ثم ادعى تلفها أوردتها ١١٣
- ١٨٦ ٢٣ في إحياء الموات - التحجير - ما يحصل به الإحياء ١٥٦
- ١٨٧ ٢٤ إذا وجدَ لقطَةً في فلاة ولو ميثوسًا من صاحبها، وجب عليه تعريفها سنةً، ثم يملكها ٧٤

كتاب الوقف

- ١٨٨ ١ مباحث في ناظر الوقف ٤٢-٤١
- ١٨٩ ٢ إذا قال: وقف على أولاده وذريته وعقبه ونسله ٩١
- ١٩٠ ٣ إذا قال: وقف على أولادي ٩٢
- ١٩١ ٤ إذا قال: وقف على أولادي ثم أولادهم ١٦٨
- ١٩٢ ٥ إبدال مسجد بمسجد آخر للمصلحة ١٤٣
- ١٩٣ ٦ إذا انقطع مصرفُ الوقف، فلمن يعودُ الوقف ١٩٧
- ١٩٤ ٧ فوائد من كتاب المناقلة بالأوقاف ١٩٤
- ١٩٥ ٨ في الحكر والأراضي المحتكرة إذا بيعت أو ورثت ١٦٧-١٦٨
- ١٩٦ ٩ العطية والوصية ما يشتركان فيه وما يفترقان ٩٧

كتاب الفرائض

- ١٩٧ ١ استشكل كون الوصية مقدّمة على الورثة، والجواب عنه ١٠٠
- ١٩٨ ٢ الحقوق التي لا تورث ١٧٨

- ١٩٩ ٣ توريثُ النبي ﷺ أحد الزوجين من صاحبه إذا قتله خطأ ١٢٦
- ٢٠٠ ٤ قوله ﷺ: «أَلْحِقُوا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا» يدلُّ على عدة أصول من أصول الفرائض ٥٥-٥٧
- ٢٠١ ٥ معرفة نصيب كلِّ واحد مما صحَّت منه المسألة ٦٥
- ٢٠٢ ٦ لمعرفة قسمة التركات طرق ٥٧
- ٢٠٣ ٧ الرد على أهل الفروض بقدر فروضهم ٨٨
- ٢٠٤ ٨ لنا في المفقود نظران : أ- من جهة إرثه ب- الإرث منه ١٣٦-١٣٧
- ٢٠٥ ٩ معاياة ١٩٦
- ٢٠٦ ١٠ الولاء ثابت لكل مُعْتَقٍ على عتيق لا يمكنُ زواله بحال ٣٧
- ٢٠٧ ١١ حاصلُ القول في ثبوت الولاء على الأولاد ١١٢
- كتاب العتق والكتابة**
- ٢٠٨ ١ أنواع الدَّيْنِ المضاف للعبد ٢٣
- كتاب النكاح**
- ٢٠٩ ١ النظر : إمَّا أن يكون لشهوة ، أو لغير شهوة ٣٤
- ٢١٠ ٢ مصافحة المرأة ، وتقبيلُ اليد ، والمعانقة ٢١٨
- ٢١١ ٣ الألفاظ التي ينعقد بها النكاح نوعان ٣٥
- ٢١٢ ٤ إذا قال وكيلُ الزوج في النكاح : قَبِلْتُ ، ولم يقل : لموكلِّي ١١٢
- ٢١٣ ٥ الجمع بين المرأة وبناتها ٤٦
- ٢١٤ ٦ إذا تشارطا أن لا يزوجه ابنته حتى يزوجه أخته ٨٣
- ٢١٥ ٧ إذا وجد الغرور من الزوجة والولي ، أو الزوجة والوكيل ٨٣-٨٤
- ٢١٦ ٨ إذا ادَّعَتِ الثيبُ أنَّ زوجها لا يطؤها ١٣٥
- ٢١٧ ٩ قياسُ المذهب عندي : جواز أخذ العوض للزوجة عن سائر حقوقها ٢١١
- ٢١٨ ١٠ الخُلْعُ من الأجنبي إذا كان مقصوده التزوُّج بالمرأة ٢١٠

٢١٩ ١١ من الحيل الباطلة : الحيلة على التخلُّص من الحنث بالخلع ٧٥

كتاب الطلاق

٢٢٠ ١ القولُ في ألفاظ الطلاق من ناحيتين ١٣٩

٢٢١ ٢ مسائل في الطلاق ١٤٢

٢٢٢ ٣ إذا قال : أنتِ طالقٌ، أنتِ طالقٌ، أنتِ طالقٌ، للمدخول بها وغيرها ٩١

٢٢٣ ٤ إذا قال : أنتِ طالقٌ اثنتين أو ثلاثاً أو عشرًا ٢١٥

٢٢٤ ٥ كل من قال بتحريم جمع الثلاث، قال : إنَّه لا يجوز أن يردف

الطَّلقة بأخرى في ذلك الطهر ١٣١

٢٢٥ ٦ إذا قال لامرأته : أنتِ طالقٌ إن شاء الله ٧١

٢٢٦ ٧ الذي تلخَّص لي من كلام الشيخ تقي الدين في الطلاق

بمشيئة الله ١١٨

٢٢٧ ٨ ممَّا يدلُّ على اختيار الشيخ تقي الدين من أنَّ الحلف بالطلاق له

حُكْمُ اليمين ١٣٣

٢٢٨ ٩ هل الرجعة حقٌّ للزوج، أو لله، أو للزوجين ١٢٦

٢٢٩ ١٠ تعليق الرجعة بشرط ١٣٦

كتاب اللعان والعدد

٢٣٠ ١ في لحوق النسب ٤٣

٢٣١ ٢ لو فارق الحامل زوجها بين التوأمين، فهل تخرُجُ من العدة

بوضع الثاني ١٢٧

٢٣٢ ٣ إذا مات في عدَّة المعتدَّة منه ٩٩

كتاب الرضاع

٢٣٣ ١ هل الرضاع يدخُلُ في تحريم الصهر والجمع أم لا؟ ٤٧

٢٣٤ ٢ ترجيح كلام شيخ الإسلام في عدم انتشار أحكام الرضاع عن

- ١٧٩ طريق المصاهرة
- ٢٣٥ ٣ رجلٌ تزوّج امرأةً، ثم تبين أن زوجة جدّه أرضعتها بعد موت جدّه بعشرين سنة
- ٢٣٦ ٤ إذا تزوّجت المرضعُ زوجاً آخر، فأرضعتُ عنده بلبنها طفلاً، فلا يخلو من خمس حالات
- ٢٣٧ ٥ إذا تزوّج ذات لبن، فأرضعتُ طفلاً، فهل يكونُ الطفل ولدًا للزوج الأول أو الثاني أو لهما؟

كتاب الجنائيات

- ٢٣٨ ١ في موجب القتل، وهو أحد خمسة أشياء ٤٣ - ٤٤
- ٢٣٩ ٢ أصل العين من إعجاب العائن بالشيء ١٥٤
- ٢٤٠ ٣ الاصطدام على نوعين ١٨٣
- ٢٤١ ٤ بيان الأعضاء والجروح التي لا قصاصَ فيها، والتي فيها قصاص ١٧٥
- ٢٤٢ ٥ بيان الأعضاء والجروح التي فيها مقدرٌ والتي لا مقدرٌ فيها ١٧٦

كتاب الديات

- ٢٤٣ ١ ما يدخلُ في دية الأعضاء ١٧٤
- ٢٤٤ ٢ تضمينُ الجاني منفعة المجنيّ عليه ١٦٦
- ٢٤٥ ٣ من شروط القسامة: أن يكونَ في الورثة ذكورٌ مكلفون ١٨٧
- ٢٤٦ ٤ لا تصحُّ الدعوى على المبهم، ولا تُسمعُ، ولا تثبتُ بها قسامة ٢١٣
- ٢٤٧ ٥ مسائل في القسامة ١٨٩

كتاب الحدود

- ٢٤٨ ١ العقوبات قسماً ٤٩
- ٢٤٩ ٢ الرجوع عن الإقرار، هل يُسقطُ الحدَّ أم لا؟ ٢٤٠
- ٢٥٠ ٣ الفرق بين السارق والمنتهب والمختلس والغاصب ١٦٧

- ٢٦٠ ٤ ذكرُ الخلاف فيمن سبَّ الله أو سبَّ رسوله ﷺ، هل تُقبلُ توبته أم لا؟
١٥٢

كتاب الأطعمة

- ٢٦١ ١ قواعد في المحرَّم من الحيوان البري
١١٥
٢٦٢ ٢ ما يحرم من الحيوان وغيره
١٩٢

كتاب الأيمان والندور

- ٢٦٣ ١ الزيارة ليست سكنى اتفاقاً
١٢٣
٢٦٣ ٢ فيمن نذر: إن قَدِمَ فلانٌ، لأتصدَّقَنَّ على بكرٍ بدراهم، فقَدِمَ فلانٌ، وأمهلَ الناذر حتى مات بكرٌ قبل أن يعطيه الدراهم ٣٠

كتاب القضاء والشهادات والإقرار

- ٢٦٤ ١ القسمة نوعان
١٧٠
٢٦٥ ٢ المقسام ثلاثة أنواع
١٧١
٢٦٦ ٣ إذا تمَّت القسمة، لَزِمَتْ بواحد من أمور
١٧٠
٢٦٧ ٤ إذا ادَّعى شيئاً، فله صور
٤٦
٢٦٨ ٥ من ادَّعى عليه عيناً ولم يقر
٤٤
٢٦٩ ٦ إذا تداعيا عيناً، فلا يخلو من أربع حالات
٢٠٧
٢٧٠ ٧ إذا تداعيا عيناً في يد غيرهما، فلا يخلو من خمسة أحوال
٤٥
٢٧١/٢٧٢ ٨/٩ أداء الشهادة بالكتابة غير معتبرٍ ممَّن يتمكن من أدائها
٩٠
مشافهة
٢٧٣ ١٠ إذا أقرَّ بنسب معيَّن، لحقه بشروط
٤٧

التاريخ

- ٢٧٤ ١ تاريخُ ولادة النبي ﷺ
٢٢٤
٢٧٥ ٢ عدد الذين أَرَدَفَهُمُ النبي ﷺ
٢١٥

- ٢٧٦ ٣ المواضع التي حُرِسَ فيها الرسول ﷺ، وأسماء من حَرَسَهُ ٢٤٥
- ٢٧٧ ٤ ابتداء دعاء الرسول ﷺ على قريش بالقحط ٢٣١
- ٢٧٨ ٥ إجلاء اليهود من خيبر ٢٠٠
- ٢٧٩ ٦ تحويلُ عمر - رضي الله عنه - للمقام ١٧٩
- ٢٨٠ ٧ قاتِلُ عمر، وعثمان، وعلي، رضي الله عنهم ٢٠١-٢٠٢
- ٢٨١ ٨ مدةُ أخذِ القرامطة للحجر الأسود ٢٢٦

اللغة العربية

- ٢٨٢ ١ التعريض ٧٩
- ٢٨٣ ٢ أولاد العَلَّاتِ -، وأولاد الأخياف -، والإخوة الأعيان ١٤٣
- ٢٨٤ ٣ لا تلتقي اللام مع الراء في كلمة إلا في أربع ٧١
- ٢٨٥ ٤ معنى: «جَرَّبَ الرجلُ تجربةً» ٧٠
- ٢٨٦ ٥ قولهم: «هَلُمَّ جَرًّا» ٤٩
- ٢٨٧ ٦ معنى: «رَفَعَ عقيرته»، وبيان أصل ذلك ١٩٩
- ٢٨٨ ٧ معنى «واعجباً» ٢٠١
- ٢٨٩ ٨ إذا أضيفَ الشيء للمثنى ١١٥-١١٤
- ٢٩٠ ٩ إعرابُ «أرأيت» ١٣٣-١٣٤

٨- فوائد متنوّعة

- ٢٩١ ١ مصدر الصواعق، ومقدار جهدها الكهربى ١٩٩
- ٢٩٢ ٢ أعجوبتان ٨١
- ٢٩٣ ٣ معاياة ٢٤٨
- ٢٩٤ ٤ الفهرس ٢٤٩